



Distr. GENERAL

UNEP/CBD/SBI/REC/1/8 6 May 2016

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الاجتماع الأول مونتريال، كندا، 2-6 مايو/أيار 2016 البند 11 من جدول الأعمال

توصية اعتمدتها الهيئة الفرعية للتنفيذ

8/1 خيارات لتعزيز أوجه التآزر بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي

إن الهيئة الفرعية للتنفيذ

- 1- ترحب بتقرير حلقة العمل المعنية بأوجه التآزر بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي التي عقدت في جنيف في والبراط 2016؛ 1
- 2- ترحب أيضا بالخيارات التي حددتها حلقة العمل المعنية بأوجه التآزر بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي وتحيط علما بالآراء التي أبدتها الأطراف في الاجتماع الأول للهيئة الفرعية للتنفيذ؛
- 3 − تقر بأهمية الاضطلاع بمزيد من الترتيب للأولويات بين خيارات العمل بطريقة تتيح مواصلة انخراط جميع الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي بصورة كاملة ومتساوية في العملية؛
- 4- تطلب إلى الأمين التنفيذي أن يسترعى اهتمام مؤتمر الأطراف في اتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض خلال اجتماعها السابع عشر إلى عملية التآزر المحددة في المرفق 6/12، ويدعو أمانة هذه الاتفاقية والأطراف فيها إلى المشاركة في هذه العملية؛
- 5 $rac{1}{2}$ $rac{1}$ $rac{1}$ $rac{1}{2}$ $rac{1}$ $rac{1}$ $rac{1}$ $rac{1}$ $rac{1}$ $rac{1}$

.UNEP/CBD/SBI/1/INF/21 1

[.]UNEP/CBD/SBI/1/9/Add.1 ²

- (أ) خيارات العمل التي وضعتها الأطراف والتي قد تتضمن مبادئ توجيهية لأوجه التآزر على المستوى الوطني؛
- (ب) خيارات العمل على المستوى الدولي التي تتضمن خارطة طريق للفترة 2017-2020 والتي ترتب أولويات وتتابع العمل وتحدد العناصر الفاعلة والآليات المحتملة المشاركة؛
- 6- تطلب كذلك إلى الأمين التنفيذي أن يقدم نتائج العمل التعاوني المبين في الفقرة 5 أعلاه لينظر فيها مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثالث عشر ؛
 - 7- توصىي بأن يعتمد مؤتمر الأطراف خلال اجتماعه الثالث عشر مقررا على غرار ما يلي:

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى المقرر 6/12،

- 1- يعرب عن تقديره للعمل الذي اضطلعت به الأجهزة الرئاسية ومكاتبها واللجان الدائمة والهيئات المعادلة للمساهمة في العملية التي تقودها الأطراف والمحددة بموجب المقرر 6/12؛
- 2- يقر، في سياق العمل الجاري بشأن أوجه التآزر، بأهمية الخطط الاستراتيجية للاتفاقيات، والخطة الاستراتيجية للاتفاقيات، والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأي عملية متابعة لها، وخطة النتمية المستدامة لعام 2030، وأهداف التنمية المستدامة وما يتصل بها من تقارير ومؤشرات؛
- 3- ينوه بالعمل الذي اضطلع به برنامج الأمم المتحدة للبيئة، والمركز العالمي لرصد الحفظ التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومساهماتهما ومدخلاتهما القيمة التي قدمت لحلقة العمل التي عقدت في فبراير/شباط 2016 في جنيف بشأن تعزيز أوجه التآزر بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي؛ 4
- 4- [يحيط علما بالقرار 20 الصادر عن جمعية البيئة للأمم المتحدة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة]؛
- 5- يرحب بخيارات العمل ذات الصلة بتعزيز التعاون وأوجه التآزر بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي التي وضعتها حلقة العمل التي عقدت في جنيف في فبراير/شباط 2016؛
- 6- إيرجب بخيارات العمل المنقحة التي وضعتها الأطراف ويؤيد خارطة الطريق التي وضعت من خلال المشاورات التي جرت عملا بالفقرة 5 من التوصية 1/--، الصادرة عن الهيئة الفرعية للتنفيذ]؛
- 7- يدعو الأجهزة الرئاسية للاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي إلى مواصلة تعزيز التعاون على المستوى العالمي في إطار ولاية كل منها، وتعزيز أوجه التآزر بينها، وتشجيع القرارات التي تدعم بعضها البعض، ومواصلة جهودها للتوفيق بين استراتيجياتها والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011–2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي الواردة فيها حسب مقتضى الحال [وتأييد خيارات العمل التي وضعتها الأطراف، وخارطة الطريق المشار إليها في الفقرة 6 من هذا المقرر]؛

3 قرار الجمعية العامة 1/70 الصادر في 25 سبتمبر/أيلول 2015 المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030،" المرفق.

⁴ نتائج مشروع برنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن "تحسين فعالية الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي والتعاون بينها واستكشاف الفرص لمواصلة التآزر" مرجع للفرص المتاحة لتعزيز التعاون بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي على المستويات الوطنية والإقليمية (VNEP,)، ووضع خيارات العمل لتعزيز أوجه التآزر بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي.

- 8- اليدعو الأطراف إلى تنفيذ خيارات العمل على المستوى الوطني الناشئة عن العمل المشار إليه في الفقرة 6 من هذا المقرر، وإنشاء أو تدعيم آليات على المستوى الوطني لتعزيز التنسيق الفعال بين السلطات ونقاط الاتصال الوطنية المعنية بالتنوع البيولوجي ودعم التعميم]؛
- 9- اليدعو أمانات الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، والأجهزة الرئاسية للاتفاقيات، والمنظمات الدولية التي تعمل كأمانات لهذه الاتفاقيات فضلا عن ممثلي الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والمنظمات العالمية غير الحكومية، وغيرها من المنظمات الدولية ذات الصلة إلى أن تنفيذ، حسب مقتضى الحال، خارطة الطريق على المستوى الدولى الناشئة عن العمل المشار إليه في الفقرة 6 من هذا المقرر]؛
- 10- إيطلب إلى الأمين التنفيذي، رهنا بتوافر الموارد، أن ينفذ الإجراءات ذات الصلة الواردة في خارطة الطريق الناشئة عن العملية التشاورية المشار إليها في الفقرة 6 من هذا المقرر]؛
- 11- يدعو فريق الاتصال المعني بالتنوع البيولوجي إلى أن يواصل ويدعم في تعاون وثيق مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأمن المتحدة للبيئة ومنظمة الأمن المتحدة للتربية والعلم والثقافة ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة، عمله لتعزيز الاتساق والتعاون بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي بما في ذلك في تنفيذ الخطة الاستراتيجية، ويطلب إلى الأمين التنفيذي الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، وأي عملية متابعة لهذه الخطة الاستراتيجية، ويطلب إلى الأمين التنفيذي أن يوفر معلومات عن التقدم المحرز للهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الثاني، ومؤتمر الأطراف في اجتماعه الرابع عشر بما في ذلك أي مقترحات لمواصلة التقدم في هذا العمل.
